فقد تقدم انه التصديق في اللغة واما الاسلام فهو لغة الطاعة والانقياد ويطلق في
الشرع على الانقياد الى الاعمال الظاهرة كما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله الاسلام
ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم
رمضان وتحج البيت وحاصل ذلك ان الاسلام شرعا هو الاعمال الظاهرة من التلفظ
بكلمتي الشهادة والاتيان بالواجبات والانتهاء عن المنهيات وعلى هذا المعنى هو يغاير
الايمان وينفك عنه اذ قد يوجد التصديق مع انقياد الباطن بدون الاعمال وقد يطلق
على الاعمال الشرعية من قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وخبر احمد اي الاسلام
افضل قال الايمان وخبر ابن ماجة قلت ما الاسلام قال تشهد ان لا اله الا الله
وتشهد ان محمدا رسول الله وتؤمن بالاقدار خيرها وشرها حلوها ومرها وعلى هذا
هو يغاير الايمان ولا ينفك عنه اي عن الايمان لاشتراط صحتها وهي لا تشترط
لصحته غلافا للمعتزلة واما الاسلام المأخوذ بالمعنى اللغوي الذي قد يستعمله به
اهل الشرع ايضا فبينه وبين الايمان تلازم في المفهوم فلا يوجد شرعا ايمان بلا
اسلام ولا عكسه وهو الظاهر وقيل بينهما ترادف لان الاسلام هو الخضوع
والانقياد للاحكام بمعنى قبولها والاذعان بها وذلك حقيقة التصديق فيه
فالاسلام يطلق على ثلثة معان والايمان يطلق ايضا شرعا على كل من تلك
المعاني الثلثة واذا تقرر ذلك فحيث ورد ما يدل على تغايرهما كما في قوله تعالى

قالت

قالت الاعراب آمنا به قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا الآية كما في بعض الاحاديث
فهو باعتبار اصل مفهوم هما فان الايمان عبارة في تفسير هذه الآية عن تصديق
قلبي والاسلام عبارة عن طاعة وانقياد ظاهر كما صرح به صحيح البخاري فصح
ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية انهم لم يكونوا منافقين بل كان
ايمانهم ضعيفا ويدل عليه قوله تعالى وان تطيعوا الله ورسوله الآية الدال على
انهم من الايمان ما يقبل به اعمالهم وح يؤخذ من الآية انه يجوز نفي الايمان
عن ناقصه وبما يصرح به قوله عليه الصلوة والسلام لا يزني الزاني حين يزني
وهو مؤمن وفيه قولان لاهل السنة احدهما هذا والثاني لا ينفي عنه
اسم الايمان من اصله ولا يطلق عليه مؤمن الايمان منه كل ايمانه بل
بعيد فيقال مؤمن ناقص الايمان وهذا بخلاف اسم الاسلام فانه لا ينتفي
بانتقاء ركن من اركانه ولا بانتقاء جميعها ما عدا الشهادتين وكان الفرق
ان نفيه يتبادر منه اثبات الكفر مبادرة ظاهرة بخلاف نفي الايمان وحيث
ورد ما يدل على اتحادهما كقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤ
منين فما وجدنا غير بيت من المسلمين فهو باعتبار تلازم المفهومين
او ترادفهما ومن هنا قال كثيرون انهما على وزان الفقير والمسكين
فاذا افرد احدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر

بذلك شرح ع